

خدمات الترخيص والتسجيل - تعديل ترخيص استثماري (كيان قانوني - من مؤسسة إلى شركة)



خدمات الترخيص والتسجيل - تعديل ترخيص استثماري (كيان قانوني - من مؤسسة إلى شركة)

- تفويض مصادق عليه من الغرفة التجارية.
- تقديم جميع المستندات باللغة العربية أو ترجمتها إلى اللغة العربية من قبل مكتب ترجمة معتمد في المملكة أو من السفارة السعودية ببلد المنشأ، مصادق عليها من الجهات المختصة.
- تصديق المستندات الصادرة من خارج المملكة العربية السعودية من قبل سفارة المملكة في بلد المنشأ أو الجهات المختصة داخل المملكة.
- إضافة توقيع أصحاب القرار في الغرفة التجارية لدوعي المصادقة على قرار ما بعد التأسيس.
- يجب أن تكون المستندات سارية المفعول وألا تقل مدة صلاحيتها عن ستة أشهر وقت تقديم الطلب.

الخدمات السابقة

- إتمام خدمة إصدار ترخيص استثماري.
- إتمام خدمة تسجيل مستند الإيجار أو البيع للموقع عن طريق المطور الرئيسي.

قنوات تقديم الخدمة

- البوابة الإلكترونية لهيئة المدن الاقتصادية.
- مركز الخدمات الحكومية المتكاملة في مقر الهيئة.

الوقت المستغرق للحصول على الخدمة

- خمسة أيام عمل للمعاملات المستوفية للشروط.

بعد إتمام الخدمة

- يمكن البدء في إجراءات تعديل الكيان القانوني لدى الجهات الحكومية الأخرى.

- هوية مقيم للمقيمين، أو جواز السفر لغير المقيمين.
- قرار الرغبة في الاستثمار في المدينة الاقتصادية المعنية لجميع الشركاء الجدد:
- قرار شركاء للشركات متضمناً أسماء الشركاء، وحصصهم في رأس المال، وتعيين المدير العام وصلاحياته، وتفويض لمقدم الطلب أو صورة من الوكالة الشرعية.
- قرار صادر من الشركاء الأفراد أو المؤسسات متضمناً تعيين المدير العام وصلاحياته، وتفويض لمقدم الطلب أو صورة من الوكالة الشرعية.

شروط التقديم على الخدمة

- الالتزام بكافة الأنظمة واللوائح المعمول بها في المدن الاقتصادية خاصة والمملكة العربية السعودية عامة.
- أن يتحلى المستثمر بسمعة تجارية طيبة وألا يكون قد سبقت إدانته بأي مخالفة أو جريمة.
- خلو سجل المنشأة من أي تعهدات ومخالفات قائمة سواء مالية أو قانونية أو تشغيلية.
- أن يكون عقد التأجير أو التملك للموقع المبرم مع المطور الرئيسي مسجل في هيئة المدن الاقتصادية.
- الحصول على التراخيص أو الموافقات النهائية الخاصة بالأنشطة المتخصصة.
- التأكد من استكمال التسجيلات الحكومية وسريان المستندات والشهادات الخاصة بها (السجل التجاري، شهادة التأمينات الاجتماعية، شهادة الزكاة والدخل، شهادة السعودية).
- في حال تعيين ممثل للمنشأة يجب استيفاء إحدى طرق التمثيل القانونية التالية:
- وكالة شرعية مصادق عليها من الجهات المختصة.

وصف الخدمة

خدمة تمكن المستثمرين في المدن الاقتصادية من تعديل الترخيص الاستثماري عن طريق تغيير الكيان القانوني من مؤسسة فردية إلى شركة.

الفئة المستفيدة من الخدمة

- قطاع الأعمال

رسوم الخدمة

- ٢٠ ريال سعودي

متطلبات الخدمة

- قرار صادر من مالك المؤسسة أو من لديه الصلاحية بالرغبة في تعديل الكيان القانوني.
- عقد التأسيس المبدئي للشركة الجديدة وفقاً للقوانين والأنظمة التجارية في المملكة العربية السعودية.
- خطة المشروع بعد التعديل مع توضيح الأسباب.
- صورة من حجز الدسم التجاري في حال تطلب ذلك.
- موافقة صندوق التنمية الصناعي السعودي على التعديل المطلوب في حال وجود قرض صناعي.
- صورة من الوكالة أو التفويض في حال كان مقدم الطلب وكيل شرعى أو مفوض.

متطلبات الشريك الجديد

- مستند إثبات هوية لجميع الشركاء الجدد:
- سجل تجاري للمنشآت.
- عقد تأسيس وملحقاته للشركات.
- هوية الشركاء الأفراد (بطاقة هوية وطنية للسعوديين والخليجيين،



مركز الخدمات الحكومية المتكاملة
Integrated Government Services Center



هيئة المدن الاقتصادية
Economic Cities Authority